

الدرس 03 | شرح سنن أبي داود | كتاب المناسك | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه. ومن تبع هداه اما بعده. هذه قراءة في سنن ابي داود على فضيلة الشيخ المحدث خالد الفليج حفظه الله تعالى - [00:00:00](#)

قال المصنف في كتاب المناسك بابنا فينا بيد السقاية قال حدثنا عمرو بن عوف قال حدثنا خالد عن حميد عن بكر ابن عبد الله قال رجل ابن عباس ما اهل هذا البيت يسقون النبيذ وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق - [00:00:16](#)

ابخل بهم ام حاجة؟ فقال ابن عباس ما من ما بنا من بخل ولا من بنا من حاجة ولكن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه اسامة بن زيد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:39](#)

فاوتي بنبييل فشرب منه ودفع فضله ودفع فضله الى اسامة بن زيد فشرب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنتم واجملتم كذلك فافعلوا. فنحن هكذا لا نريد ان نغير ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال باب الاقامة بمكة بمكة. قال حدثنا وقع نبي وقال حدثنا عبد العزيز يعني - [00:00:56](#)

اداور ذي عن عن عبد الرحمن بن حميد انه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد هل سمعت في الاقامة بمكة شيئا؟ قال اخبرني ابن الحضرمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين اقامة بعد الصد ثلاثة - [00:01:20](#)

قال باب في دخولي الكعبة قال قديسنا يرفع النبي عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة ابن زيد وعثمان ابن طلحة - [00:01:44](#)

الحجبي وبلال فاغلقها عليه فمكث فيها. قال عبدالله بن عمر فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع؟ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة اعمدة وراءه وكذلك البيت يومئذ على ستة وكان - [00:01:57](#)

يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى. قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق الاذرمي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بهذا الحديث لم يذكر السواري قال ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة اذرع. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه - [00:02:20](#)

قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث القعنبى قال ونسيت ان ان اسأل ابوه كم صلى؟ قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا جرير عن - [00:02:40](#)

ليزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن عبدالرحمن ابن صفوان قال قلت لي وعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين. قال حدثنا ابو معمر عبد الله ابن عمر ابن - [00:02:57](#)

الحجاج قال حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجت قال فاخرج سورة ابراهيم واسماعيل وفي ايديهما الازلام. فقال رسول الله - [00:03:14](#)

صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله والله لقد علموا ما استقسما مس ما استقسم قال ثم دخل البيت فكبر فيه نواحيه وفي زواياه ثم خرج ولم يصلي فيه. قال - [00:03:37](#)

قاع النبي قال حدثنا عبد العزيز عن علقمة عن امه عن عائشة انها قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فادخلني في الحجر فقال صلي في الحجر اذا اردت دخول البيت. فانما هو قطعة من البيت - [00:03:57](#)

فان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت. قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن داوود عن اسماعيل ابن عبد الملك عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور ثم رجع الي وهو - [00:04:22](#)

كئيب فقال اني دخلت الكعبة ولو استقبلت من امري ما استدبرت ما دخلتها اني اخاف ان اكون قد شققت على امتي قال حدثنا ابن الصبح وسعيد بن منصور ومسدد قالوا حدثنا سفيان عن منصور عن منصور الحنظلي قال حدثني خالي عن امي صفية - [00:04:42](#)

بنتي شيبة قالت انها قالت سمعت الاسلمية تقول قلت لعثمان ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك قال اني نسيت ان امرك ان تخمر القرنين فانه ليس ينبغي ان يكون في البيت شيء. ان يكون في البيت شيء - [00:05:05](#)

يشغل المصلي قال ابن السرح خالي مسافع ابن شيبه نعم باب الصلاة والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال ابو داوود رحمه الله تعالى باب - [00:05:25](#)

باب في نبيل السقاية شباب التحصيل لا يغيب الكلام. قال ابو داوود باب في مكة قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا سفيان ابن عيينة حدثنا كثير ابن كثير ابن المطلب ابن ابي وداعة - [00:05:50](#)

عن بعض اهله عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما يلي بيت بني سهم فالتاس يمرون ببديه وليس بينهما سترة. قال سفيان ليس بينه وبين الكعبة سترة - [00:06:18](#)

قال سفيان كان ابن جريج اخبرنا عنه قال اخبرنا كثير عن ابيه فسأله فقال ليس من ابي سمعته ولكن من بعض اهلي عن جدي اي باب مكة في منح جهة - [00:06:32](#)

احكامها وذكر في هذا الحديث صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بين يدي الكعبة اي بين يدي الطواف والناس يمرون ببيده. احتج بعضهم بهذا الحديث على ان مكة لا يشترط لها سترة - [00:06:46](#)

وان المصلي في الحرم يصلي ولا يقطع صلاته شيء والراجح ان مكة كغيرها من جهة السترة واذا صلى المسلم في مكة فان السنة ان يصلي الى سترة والذي يقطع الصلاة خارج خارج الكعبة يقطعها داخل الكعبة - [00:07:03](#)

الا في الحرج الشديد كان يكون زحام شديد وهو يصلي فمرت امرأة بايديه وهو لا يستطيع دفعها فصلا عندئذ صحيحة بالحرج والضيق والا الاصل ان حكم مكة كحكم غيرها من المساجد. من جهة السترة - [00:07:25](#)

فالحديث نادر ضعيف لجهالة بعض اهله هذا الحديث ضعيف لهذه العلة فبعض اهل الواسطة هذه مجهولة لا تعرف ورواه من طريق كثير ابن كثير عن ابيه عن جده وقد رجح سفيان انه لم يسمعه من ابيه وانما سمعه بعض اهله. فاخطأ في ذلك ابن جريج - [00:07:46](#)

فالصواب ان الحديث بهذا الاسناد فيه ضعف وعلته الجهالة وليس في هذا حجة انه ان مكة لا اتخذ فيها سترة ثبت في البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى - [00:08:11](#)

في منى الى غير جدار طل الى في منى الى غير جدار اي انه صلى ولم يكن امامه جدار لكن لا يعني ذاك انه لم ينصب شيئا بين يديه واذا واذا قيل انه لم يصلي سترة - [00:08:28](#)

فليس هناك من يمر ببديه كانه كان يصلي والناس كلهم وراءه فلا حجة فيه في عدم اشتراط في عدم في حجة ان ان المرور بين المصلي يقطع الصلاة - [00:08:43](#)

قال باب تحريم مكة اي حرمتها وما يتعلق بحرمتها ذكر حديث يحدني كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال لما فتح الله على رسوله مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم تأتيهم فحمد الله - [00:08:57](#)

واثنى عليه ثم قال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانما احلت لي ساعة من النهار اي احلت في ذلك اليوم ولن تحل لاحد بعدي - [00:09:13](#)

وحرماته قال وانما احلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام الى يوم القيامة لا يعضد شجرها ولا يذكر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد الحديث هذا الحي يدل على ان مكة حرام الى قيام الساعة - [00:09:28](#)

وان الساعة التي ابتداء فيها النفس للقتال وقاتل اهل مكة ان هذه الساعة ساعة واحدة اي هذا الزمن اليسير احل الله لنبيه فيه احل الله النبي في هذا الحرم وهذا لمقصد عظيم وهو اقامة دين الله عز وجل - [00:09:49](#)

واقامة توحيدة ثم بعد ذلك عادت حرمتها الى قيام الساعة فلا يجوز لاحد ان يغزوها ولا يجوز احد ان يقاتل اهلها ولا يجد احدا ان يقتل فيه احد حتى ولو كان ممن يطلب الا اذا كان الا اذا كان هذا ممن انتهك حرة الحرم - [00:10:08](#)

بل انتهك حرمة الحرم اخذ داخل الحرم واما من لجأ الى الحرم وقد وقع بجرم خارج الحرم فانه يظيق عليه حتى يخرج ولا يؤخذ بالقوة قال وزاد المصنف عن الوليد فقام بالشاة رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي فقال اكتبوا لبي شاة - [00:10:33](#)

خذ الازاعي ما قول؟ قال اكتبوا لي بانشاء هذه هذه الخطوة. فيها انها لا يعضد شجرها. الذي ينبتة الله عز وجل في الارض فلا يجوز عضده ولا يدفر صيدها ولا تحل لقطتها بمعنى ان النقط لا تملك على الصحيح - [00:10:52](#)

ببقاء العلم ان نقطة مكة لا تملك فلتبقى بل تبقى معرفة الى ان يجدها صاحبها. اذا عجز الانسان عن تعريفها اعطاها من يعرفها واذا خشية لفها وفقدتها تصدق بها عن صاحبها. واما ملكها فلا يملكها - [00:11:09](#)

وقوله ان الله حبس عن مكة الفيل اي لم ان الله عز وجل حرم مكة الفيل ولم ولم يستطع ابرة ومن معه ام يتسلطوا على مكة واهلها واباحها لرسوله صلى الله عليه وسلم - [00:11:29](#)

قال بعد ذلك حدثنا عثمان بن شيبه حدث جرير عن منصور المجاهد عن طاوس ابن عباس وهي القصة ولا يختلى خلاها ولا يختلى خلاه الخلا هو الحشيش هذا ولا يقتلها خلالي لا يحش حشيشها - [00:11:51](#)

ولا يقطع حشيشها لترعى به الغنم لكن تترك الابل او الغنم ترعى اختلف العلم منهم من جوز ذلك ومنهم من منع منهم من منع ان ترعى الابل او الغنم في - [00:12:08](#)

حرى مكة والصواب انه لا بأس بذلك لا بأس بذلك قال قال حدثنا ابن حنبل حدثنا عبد الرحمن المهدي حدثنا اسرائيل عن إبراهيم بن مهاج عن يوسف بن مالك عن امه عن عائشة قالت - [00:12:24](#)

قلت يا رسول الله الا نبني لك بمنى بيتا او بناء يظلك قال لا انما هو انما هو مناخ من سبق. انما هو يقول يا اخو من سبق اليه هذا الحديث في المهاجر - [00:12:46](#)

هو ضعيف الحديث والحديث الحديث جاء موقوفا وجاء مرفوعا ان مناخ من سبق. فمن سبق الى منى فهو اولى به وهو يدل ايضا ان مكة لا تملك ان ان منى لا تملك ولا يجوز لاحد ان يملك فيها لانها منسك - [00:13:01](#)

والمناسك وقف لله عز وجل وقف لله سبحانه وتعالى فلا يجوز فيها البناء اذا وضع فيها بناء فان هذا البناء يبذل للحجاج ولا بأس اذا هيا لهم بعض اسباب - [00:13:23](#)

الراحة والرفاهية ان يأخذ اجرته على ذلك فليأخذ الاجرة على منفعتها وليس على الارض اما الارض فهي مناخ لمن سبق قال بعدها حدثنا الحسن بن علي ان ابو عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان اخبروا عمارة بن ثوبان بن موسى بن باذان قال اتيت يعني ابن امية - [00:13:45](#)

فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام في الحرم الحاد فيه. ايضا هذا حديث ضعيف ولا شك ان احتكار الطعام لا يجوز من احتكر الطعام فقد اخطأ - [00:14:11](#)

فاحتكار الطعام على اهل مكة محرم وفعل المحرم في الحرم الحاد تلج المسلم ان يحتكر الطعام حتى يغلو ثمنه على اهل مكة. اما الاسناد ففيه جعفر ابن يحيى بن ثوبان - [00:14:27](#)

فهذا ضعيف هذا مجهول وكذلك عمر ابن ثوبان قالت ذهب في ميزانه قال هذا حديث الواهي واهي الاسناد اي اللوحي ضعيف منكر فقد ولد وقوفا على عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ذكر البخاري في تاريخه - [00:14:47](#)

ذكر باسناده عن يعلى بنية وهو ابن امية نفسه عن سمع ابن الخطاب يقول احتكار مكة الحاد لهذا الاثر جاء موقوفا في البخاري بتاريخه وكذلك الازرق في اخبار مكة في الطريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبيد الله بن عياض - [00:15:07](#)

ان يعلى ابن بنية او ابن امية نفسه انه سعد ابن الخطاب يقول ذلك وهو اسناد لا بأس به ثم قال ايضا باب في النبيذ في السقاية. باب في نبيذ السقاية باب في نبيذ السقاية. هم - [00:15:27](#)

اللي بالحرم يعني هو يعني بالشرك الحاد المعصية المعصية المعاصي بل يذهب الحاد بظلم. الالحاد هو البين عن الحق الى الباطل فاي باطل في الحرمة يسمى الحاد الشيوعية مثلا هاي الحالة الشيوعية والمال لا لا - [00:15:46](#)

الحد اوسع الالحاد اوسع من هذا المعنى. قال ابن قال باب في نبيذ السقاية اي ما كان يفعله العباس كفروا العباس وبنوه لانهم كانوا يسقون النبيذ للحجاج ونبيذ النبيذ هو ان ينبذ تمرا او عنب او زبيبا في ماء ويتركه - [00:16:07](#)

ليحلوا طعمه ليحلوا طعم الماء ثم يسقيه الناس والنبيذ يجوز الى يوم ويومين. اما اذا قذف الزبد فانه محرم واذا اتى عليه ثلاثة ايام فلا يجوز شربه وانما يلقي بكاء العباس ينبذون - [00:16:30](#)

الزبيب والتمر في الماء ويسقونه الحجاج ولزموا هذا ليس بخلا لان هذا يسير وانما لزموه لان النبي صلى الله قال له في ذلك احسنتم واجملتم كذلك تفعلون فقالوا هذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم فلا نتركها ولا نغيرها - [00:16:46](#)

والحديث رواه مسلم في صحيحه في هذا الاسناد باب الاقامة مكة اي كم؟ هذا التبويب ليس على اطلاقه وانما المراد اقامة المهاجر تابوا الاقامة مراده باب اقامة المهاجر بعد نسكه في مكة - [00:17:04](#)

والا لو اقام غيره اكثر من ذلك فلا بأس. ويسمى المجاور من جاور البيت بايام او قلت او كثرت يسمى مجاورا واما المهاجر فليس له الاقامة في مكة بعد نسك اكثر من ثلاث - [00:17:25](#)

وهذا من خصائص البهجة الذي هاجم مكة فقط الذي هاجم مكة لا يبقى في مكة بعد هجرته اكثر من ثلاث قال القاعدة حدثها عبد العزيز عن عبد الرحمن بن حميد انه اسامة بن عبد العزيز يسأل سامي يزيد - [00:17:42](#)

هل سمعت في الاقامتك شيئا؟ قال اخبرني الحضرمي انه صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين اقامة بعد الصدر ثلاثة للمهاجرين اقامة بعد الصدر ثلاث الحديث رواه البخاري في صحيحه ومسلم ايضا. ويدل على ان المهاجر - [00:17:58](#)

لا يبقى بعد نسكه اكثر من ثلاث ايام ذهب الجمهور بهذا الحديث الى ان الفارق بين الاقامة وبين السفر هذا الوقت من قطع اقامة اكثر من ثلاثة ايام فانه حكم المقيم - [00:18:17](#)

ولا يترخص برخص السفر الا ان يجدد السفر مرة اخرى وليس في هذا الحديث اي حجة لا يدل هذا الحديث على توقيت مدة القصر في السفر وانما يدل على ان المهاجر لا يبقى بعد نسكه هذه المدة - [00:18:33](#)

واما زعم اما انه يقال ان هذه هي المدة الفارقة بين الاقامة والسفر نقول ليس على ذلك دليل بل النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة ومكث فيها اكثر من عشرة ايام وماء وهو يقصر الصلاة - [00:18:51](#)

فهو يعلم يعلم انه سيبقى في مكة اكثر من ذلك يعلم انه سيبقى في مكة اكثر ثلاثة ايام لان فيها قسم الغداء وفيها اشياء كثيرة فيحتاج لابد من الزمان ومكث في تبوك اكثر من سبعة عشر يوما وهو يقصر الصلاة صلى الله عليه وسلم - [00:19:05](#)

فدعوى ان من اقام ثلاثة ايام وهو ينوي الاقامة هذه المدة انه ليس له يتلخص وهو السبب يقول لا دليل عليه قال باب الصلاة في الكعبة فتح ابن عمر رضي الله تعالى عنه مالك عن نافع ابن عمر - [00:19:21](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وهو اسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجري وبلال فاغلقها عليه فمكث فيها قال عبدالله بن فسألته حين اخرج ماذا صنع؟ قال جعل عمودا عن يساره - [00:19:34](#)

وعمودين عن يمينه وثلاثة اعمدة وراءه فصلى ركعتين ثم صلى ركعتين صلى الله عليه وسلم اي جعل عبودين عن يمينه وعمود عن يساري عندما دخل مع الباب دخل الباب - [00:19:47](#)

هناك اعمدة على يمينه وهناك استقبال جهة الجنوب واضح جهة الجنوب وجعل الشاب خلفه وجعل عمودين عن يمينه وعمود عن يساره وصلى بين الاعمدة فصلى ركعتين صلى الله عليه وسلم - [00:20:05](#)

ثم ذكر ايضا عن مالك قال عبد الرحمن بن مهدي قال لم يذكر السواري قال ثم صلى بينهم ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة اذرع اي

جعل بينه وبين جدار الكعبة - 00:20:25

ثلاثة اذرع ثلاثة اذرع قال عبيد الله عدنان بن مر قال ونسيت ان اسأله كم صلى لكنه صلى ركعتين جاء بطريق يزيد ابن زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان قال قلت له كم صلى كيف دخل الكعبة؟ قال صلى ركعتين وهذا في اسناده يزيد ابن - 00:20:40
زيد القرشي هو ضعيف الحديث واخرجه جاء من طريق ابن عمر ايضا له شاهد اذا صلى الصبر انه صلى ركعتين هذا هو الصواب.

لانه ليس هناك اقل من ركعتين في الصلاة - 00:21:00

فالنبي يصلي ركعتين وكبر في نواحيها وخرج كما في حديث ابن عباس ثم ذكر ايضا من حديث ايوب عليك ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة ابنى ان يدخل البيت وفيها الالهة - 00:21:22

فامر بها فاخرجت قال فاخرج صورة ابراهيم واسماعيل في ايديهما الازلام الازلام قال وسلم قاتله الله والله لقد علموا ما استقسم بها قط ثم دخل فكبر في ضواحيه في الزوايا ثم خرج ولم يصلي فيه هذه هذه الرواية - 00:21:34

قالها اسامة قد يقول قائل كيف لم يعلم اسامي الصلاة اسامة رضي الله تعالى لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم ورأى النبي في الكعبة صورة الكعبش وبعض الصور امر اسامة يأتي له الباب - 00:21:50

فخرج اسامة واتى بماء حتى يمسح هذه الصور ففي اثناء خروجه صلى النبي صلى الله عليه وسلم تلك الركعتين صلى النبي صلى الله عليه وسلم تلك الركعتين فاسامة رأى ماذا؟ رأى التكبير فقط والمثبت مقدم عن بلال اثبت انه صلى - 00:22:03

واسامة قال لم يصلي والصواب ما قاله فقال اسامة رضي الله عنه قاله ابن عمر ما قاله بلال رضي الله تعالى عنه فهو المقدم لانه مثبت والمثبت يقدم الى النافذة ثم ذكر حديث الصلاة بالحجر. الحجر هو ما يسمى بحجر اسماعيل - 00:22:21

والحجر هو هذا الجزء الذي الذي آلم تبنيه مكة لم تبنيه قريش على ما قواعد ابراهيم. قواعد ابراهيم قصرت النفقة باهل مكة فقصوروا البناء ولم يبنوا الكعبة على قواعد ابراهيم - 00:22:41

فلما قست النفقة جعلوا جعلوا هذا الحجر من باب الاعلام انه من الكعبة من باب العين ولا الكعبة لكنهم لم يبنوه لعدم وجود المال عندهم ولما بناه ابن الزبير رضي الله تعالى عنه وحفر قواعد ابراهيم وضربها بفأسه حتى اهتزت مكة بهذه الظربة - 00:22:58

وبلها فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج ابن مروان فاخبره ان ابن زبيد قد زاد في مكة وزاد بطولها فامر ان يهدم ما زاد من عرضها وان يبقي ما زاد من طولها - 00:23:19

قال ما لنا ولي تلاعب بن الزبير فلما اخبر ان النبي قال ذلك قال لو تركناه على ما تولى لكنه لم يفعل فلما جاء ابو جهل منصور قال هل الا نعيده كما بناه الزبير؟ قال لا تجعلها العوبة - 00:23:36

بيد الملوك كلما جاء شخص زاد ونقص ذكر هذا الباب ليبين ان الصلاة في الحجر ان من صلى فيه صلى داخل الكعبة صلاة الحجر هي صلاة بداخل الكعبة عن عبد العزيز القبان عن امه عن عائشة انها قالت - 00:23:51

كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخلص بيدي فادخله ذي الحجة قال صلي في الحجر اذا اردتي دخول البيت فانما هو قطعة من البيت فان قومك اختصروا حينما بالكعبة فاخرجوه للبيت. الحديث ناده - 00:24:09

فيه ثم علقمة هذه لا بأس بها بل حديث يحسن واصله في البخاري لكن ليس في قصة انه قال الحجر وانه قال صلي فيه فالحديث اسناده لا بأس به فيه ام علقمة - 00:24:22

وهي مقبولة والاصل النساء انهن اتحن ثقات ومعناه صحيح فالحجر للكعبة والصلاة فيه صلاة للكعبة الصلاة فيه صلاة في الكعبة وهو يدل على ان الكعبة صحيحة ولا بأس بها ولا فرق بين ان يصلى - 00:24:40

فيه الفرق بين يصلى فيه النفل. يجوز ان تصلي داخل الكعبة فيها الفرض وان تصلي فيها النافلة فاذا ثبت ان النبي صلى النافلة فيدل على صحة الصلاة فيها للفريضة والا - 00:24:57

حديث سبعة لا تصح الصلاة فيها فوق او منها ظهر الكعبة هو حديث منكر ثم ذكر حديث عائشة الذي رواه مسدد عبد الله بن داود الخريجي عن الملك عن عبدالله بن ابي مليكة عن عائشة - 00:25:13

انه دخل عليها مسرور وخرج دخل عند خرج عنده مسرور خرج وهو ورجع وهو كئيب. وذكر الحديث وفيه لو استقبلت من امره ما استدبرت ما دخلتها اني اخاف ان اكون قد شققت على امتي. هذا الحديث - [00:25:27](#)

باسناد اسماعيل بن عبد الملك طواه ممن تكلف بالائمة وضعه وقد استنكر احمد شيئا من حديثه فقد عرف بحديث الشربة تسكر حرام الشربة التي تسكر حرام هو من مفرداته ومن نكراته - [00:25:40](#)

فهو ضعيف الحديث قال بعض لو لا بأس به وقال بعض انه صالح لكن الصحيح ان تفرد به هذا الخبر يعد نكارة. فالحديث ليس بصحيح واخرجه جاء عند احمد بن بن طريقي عن عرفجت ابن عبد الله الثقفي عن عائشة - [00:25:58](#)

ولا يصح لان جعفر دل جابر متروك الحديث وجاء ايضا من طريق ثعلبة عن شريح بن هاني عن عائشة واسناده الضعيف فله طرق لكن ليس منها شيء صحيح ثم روى سفيان عن منصور الحنظلي تحدث بخالي عن امه - [00:26:17](#)

قال سمعت الاسلمية تقول قلت لعثمان ما قالك يا رسول الله حين دعاك قال اني نسيت اني نسيت ان امرك ان تخمر القرنين فانه ليس ينبغي ان يكون البيت شيء يشغل المصلي - [00:26:33](#)

قال ابن الشرح خالي مسافى ابن شيبه هذا الحديث رجاله ثقات اه لكن فيه ام خاله قال حدثني خالي عن امي وامه قال هنا اسمها لا يقال ان هي الاسرية هذه هي الاسلمية - [00:26:46](#)

اه الاجنبية هذه قائلة لا تعرف وامه ايضا لا تعرف هي ام بني شيبه الاكابر لكن وايضا مما يدل على الكراهية انه قال لا ينبغي في البيت المشيش في المصلي كأنه جعله مكان للصلاة ولا يعرفن احدا - [00:27:18](#)

فلأنه انه يفتح صلى فيه الحديث بهذا الاسناد فيه ضعف اخرجه عبد الرزاق واخرجه ايضا الحميدي وابن ابي شيبه واحمد مسنده وكذلك غيره لكن فيه ام ام خالي هذه وفيها الاسلمية - [00:27:32](#)

وقال السلمية يقال اسلمية ذكر بالصحابة غير واحد اذا كانت صحابية يبقى كل خاله وقال الحافظ لا تعرف ام منصور عندك وين ام منصور؟ حدثني خالي عن امي اذا كان منصور عن امي صفية. ام صفية ثقافة ما فيها اشكال. اذا كان منصوري هو الذي يقول حدثني خالي عن امي - [00:28:01](#)

اذا كان يحدث عن امه منصوب لصفية هو منصوب لصفية امه صفية ثقاف فيقول من صلى بأس بها صفية بنت شيبه القرشية وهي لا بأس بها. قيل ان صحابية واما خاله فهو ثقة يبقى عندنا الاسلامية هذه فقط قيل انها لا تعرف فان كانت صحابية - [00:28:36](#)

فالحديث صحيح الحديث صحيح وبعده انه ليس لا ينبغي ان يكون البيت شيئا يشغل مصلي بمعنى انه اذا كان الانسان يشغله فان السنة ان يغطيه وان يستتره حتى لا يشغله نقف على قول باب باب في باب الكعبة - [00:28:57](#)

يطلق عليه هو الحطب يقال الحطيب ويقال الحجر ويقال مقام اسماعيل يقال هذه كلها اسماؤه اسماء كثيرة ابدا لا فضل فيه الا انه من الكعبة بس فقط فضله ولى بالكعبة. يعطي الخادم من باب الخادم حتى اذا - [00:29:15](#)

اذا لم يسكر كثير عم يريقه. لكن لو اذا كذا ازكى ما يجوز الخادمة ما شاء الله تعطيه البهائم وتشربه البهائم ما في حرج - [00:29:48](#)